

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 397 @ سلام كأن صلى على النبي صلى الله عليه وسلم قبل التشهد أو تشهد قبل السجود فيعيد ما قدمه أو سها فما فعله بعد متروكه لغو لوقوعه في غير محله فإن تذكر متروكه قبل فعل مثله فعله وإلا أي وإن لم يتذكره حتى فعل مثله في ركعة أخرى أجزأه عن متروكه وتدارك الباقي من صلاته نعم إن لم يكن المثل من الصلاة كسجود تلاوة لم يجزه فلو علم في آخر صلاته أو بعد سلامه ولم يطل الفصل ترك سجدة من ركعة آخرة سجد ثم تشهد لوقوع تشهده قبل محله أو من غيرها أو شك في أنها من آخرة أو من غيرها لزمه ركعة فيهما لأن الناقصة كملت بسجدة من التي بعدها ولغا باقيها في الأولى وأخذ بالأحوط في الثانية .
أو علم في قيام ثانية مثلاً ترك سجدة من الأولى